٢٤٩

الجمهورية اللبنانية
وزارة الدفاع الوطني
المديرية العامة للإدارة
مصلحة العتاد

إتفاقية بالتراضي غب الطلب رقم ٢٠ /م ع إ/م ع/١

معقودة بين:

_ وزارة الدفاع الوطني – ممثلة بشخص معالي وزير الدفاع الوطني فريق أول

و

_ وزارة الطاقة والمياه – ممثلة بشخص معالي وزير الطاقة والمياه فريق ثانٍ

المادة الأولى: موضوع الصفقة:

– يتعهد الفريق الثاني بتقديم مادة البنزين ٩٥ أوكتان دون رصاص لصالح الجيش والمديرية العامة للأمن العام غب الطلب خلال العام ٢٠٢٦ وفقاً للمواصفات الفنية الصادرة عن جانب وزارة الطاقة والمياه أو التي قد تصدر لاحقاً عن هذه الوزارة.

المادة الثانية: الأسعار:

أ– يعتمد الطن المتري كوحدة وزن لمادة البنزين ٩٥ أوكتان دون رصاص.

ب– يتم احتساب السعر للطن المتري الواحد كما يلي:

(١) – المتوسط الشهري لنشرة البلاتس ( المتوافق مع شهر التسليم) على أساس:

PLATTS EUROPEAN MARKETSCAN FOB MED ITALY (Prem UNL 10 PPM)

مضافاً إليه مبلغاً وقدره /٦٥,٠٠/ د.أ.(خمسة وستون دولاراً أميركياً ).

أو

(٢)– بسعر الكلفة مضافاً إليه مبلغاً وقدره /٥٥,٠٠/ د.أ.(خمسة وخمسون دولاراً أميركياً ).

ج– تُعتمد طريقة التسعير وفقاً للنبذة (٢) أعلاه، بالتوافق بين الفريقين على أن يتم تبرير إعتماد هذه الطريقة من قبل وزارة الطاقة والمياه بموجب مستند خطي يرفق بالفاتورة ويودع الإدارة العسكرية، وذلك في حال كانت كلفة الطن المتري تتجاوز السعر وفقاً للمتوسط الشهري للبلاتس مما يؤدي في حال إعتماد طريقة التسعير وفقاً للنبذة (١) أعلاه إلى إلحاق خسارة بالفريق الثاني.

د– يضاف إلى السعر الذي سيعتمد موضوع الفقرة /ب/ أعلاه، قيمة كافة الرسوم الجمركية والضرائب بما فيها الضريبة على القيمة المضافة في حال توجبها، على أن يتم إحتساب ما يعادلها بالدولار الأميركي على أساس سعر صرفه في السوق الموازي المعتمد في جدول تركيب الأسعار والمعمول به في حينه.

المادة الثالثة: الرسوم والضرائب:

– إذا طرأ أي تعديل لدى الدوائر الجمركية المختصّة في إحتساب الرسوم الجمركية والضرائب على المحروقات لحساب الجيش عندها يتم تزويد الفريق الثاني بإعفاء مؤقت بالكمية المراد شراؤها ولاحقاً تصريح نهائي الذي يثبت الإستلام النهائي للكمية التي يتضمنها كل إعفاء مؤقت كان الفريق الثاني قد تم تزويده به.

المادة الرابعة: مدة الإتفاقية:

أ– يعمل بهذه الإتفاقية لمدة سنة واحدة إعتباراً من تاريخ إبلاغ تصديقها إلى الفريق الثاني.

ب– يمكن إجراء تعديلات على هذه الإتفاقية كلّما لزم الأمر، كما يمكن زيادة مبالغ إضافية عليها، وأيضاً إذا طلب تحقيق هذه المادة من المحروقات مادة البنزين ٩٥ أوكتان دون رصاص لباقي القوى العسكرية كقوى الأمن الداخلي وأمن الدولة والدفاع المدني والجمارك .....إلخ.

ج– إذا تعذّر على الإدارة العسكرية تلزيم مادة البنزين ٩٥ أوكتان دون رصاص للعام ٢٠٢٧ قبل نهاية مدة الإتفاقية يمدّد مفعولها بناءً لقرار المرجع الصالح لمرة واحدة أو أكثر وبنفس الشروط والأسعار، وذلك لفترة أقصاها السنة الواحدة شرط تصديق التعديل أو التعديلات قبل إنتهاء مدة الإتفاقية أو تعديلاتها.

المادة الخامسة: التسليم وموجبات الفريق الثاني:

أ– يجري تسليم المادة ظهر الصهريج في مصفاة طرابلس أو مصفاة الزهراني أو أية مراكز تحدّد لاحقاً من قبل الفريق الثاني.

ب– يجب أن تكون صهاريج النقل مرصرصة حسب الأصول وأن تدوّن عليها سعتها حسب شهادة الكيل المعطاة لها.

ج– يتوجب على العاملين في المنشآت التابعة للفريق الثاني السماح لمندوبي الفريق الأول الإطلاع على مؤشرات حرارة المحروقات في مصادر التموين و/ أو أخذ حرارة المحروقات مباشرةً عند وضعها في الصهاريج للتأكد من مطابقتها لمؤشرات الحرارة الموجودة في مصادر التموين.

د– يتوجب على العاملين في المنشآت التابعة للفريق الثاني قياس وزن الصهاريج قبل التعبئة (فارغة) وبعد التعبئة ( ممتلئة) ومقارنتها مع حجم المادة المعبأة.

هـ يتوجّب على المنشآت التابعة للفريق الثاني (منشآت النفط في الزهراني أو منشآت النفط في طرابلس) تقديم فاتورة بالكمية المستلمة شهرياً صادرة عنها بإسم وزارة الدفاع الوطني – المديرية العامة للإدارة – مصلحة العتاد مصادق عليها من قبل قيادة الجيش – اللواء اللوجستي – مديرية المحروقات، مرفقاً بها المتوسط الشهري لسعر نشرة البلاتس المتوافق مع شهر التسليم.

و- يجب أن تكون الفاتورة المشار إليها في الفقرة /هـ/ أعلاه محالة بواسطة منشآت النفط في طرابلس والزهراني لجانب وزارة الدفاع الوطني- المديرية العامة للإدارة - مصلحة العتاد الكائنة في أول طريق بعبدا - مبنى المديرية العامة للإدارة (عفيف معيقل) الطابق الخامس، لتنظيم محضر الإستلام وتوقيعه من قبل لجنة الإستلام ورفعه للتصديق من المرجع الصالح تمهيداً لدفع الحقوق المتوجّبة.

ز- عدم وضع أي تكاليف إضافية على السعر في حال تم شراء المحروقات من الشركات الخاصة المتواجدة في لبنان وأن لا يتعدى سعر الطن، بأي من طرق الشراء ثمن البضاعة الملحوظة في جدول تركيب الأسعار الذي تصدره وزارة الطاقة والمياه خلال فترة إستجرار المحروقات.

ة السادسة: طريقة الدفع:

أ- يفتح الفريق الأول لصالح الفريق الثاني إعتماداً مستندياً بالدولار الأميركي(Fresh) لتسديد قيمة المادة والرسوم الجمركية والضرائب بما فيها الضريبة على القيمة المضافة، بواسطة مصرف لبنان غير قابل للرد قابل للتجزئة.

ب- يفرج عن الإعتماد المستندي كلياً أو جزئياً لصالح الفريق الثاني لقاء تقديم شهادة إستلام موقّعة من المدير العام للإدارة في وزارة الدفاع الوطني، وذلك بعد تصديق كل محضر إستلام من المرجع الصالح.

ة السابعة: الخلافات:

- في حال حصول خلافات من جراء التنفيذ يعود أمر البت للمراجع المختصّة.

ة الثامنة: قيمة الإتفاقية ومصدر أخذ النفقة:

- تبلغ قيمة هذه الإتفاقية الإجمالية /٦,٤٢٦,٩٢١,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل. (ستة آلاف وأربعمئة وستة وعشرون ملياراً وتسعمئة وواحد وعشرون مليون ليرة لبنانية) وتؤخذ على الشكل التالي:

أ- مبلغ وقدره /٥,٢٨١,٩٢١,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل. (خمسة آلاف ومائتين وواحد وثمانون ملياراً وتسعمئة وواحد وعشرون مليون ليرة لبنانية) يؤخذ من نبذة محروقات سائلة لعام ٢٠٢٦ التنسيب: (١-١٠-٢-٢١٠-١١-٣-١).

ب- مبلغ وقدره /١,١٤٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل. (ألفاً ومئة وخمسة وأربعين مليار ليرة لبنانية) يؤخذ من نبذة محروقات سائلة لعام ٢٠٢٦ التنسيب: (١-١٠-٢-٢١٠-١١-٣-١)، ومن أصل الإعتماد المنقول بموجب القرار رقم ٣٣٩ تاريخ ٢٠٢٦/٤/٢.

١ - ايار ٢٠٢٦

بيروت في
الفريق الثاني

اليرزة في
الفريق الأول

| السنة | الجزء | الباب | الفصل | التصنيف الوظيفي | البند | الفقرة | النبذة | رقم الحجز |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ٢٠٢٦ | ١ | ١٠ | ٢ | ٢١٠ | ١١ | ٣ | ١ | |
| ٢٠٢٦ | ١ | ١٠ | ٢ | ٢١٠ | ١١ | ٣ | ١ | |

عدد: /٢

اليرزة في: / /٢٠٢٦

تأشيرة مراقب عقد النفقات لدى وزارة الدفاع الوطني